

تاج العروس من جواهر القاموس

النَّجَّشُ : أَنْ تَوَاطَيْتَ رَجُلًا إِذَا أَرَادَ بَيْعًا أَنْ تَمُدَّحَهُ قَالَهُ أَبُو
الْخَطَّابِ . أَوْ هُوَ أَنْ يُرِيدَ الْإِنْسَانَ أَنْ يَبِيعَ بِيَعًا فَتُسَاوِمَهُ
فِيهَا بَثْمَنٍ كَثِيرٍ لِيَنْظُرَ إِلَيْكَ نَاطِرٌ فَيَقَعُ فِيهَا . وَقَدْ كُتِبَ ذَلِكَ
نَجَّشَ يَنْجِشُ نَجْشًا . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : النَّجَّشُ فِي الْبَيْعِ : أَنْ يَزِيدَ
الرَّجُلُ ثَمَنَ السِّلْعَةِ وَهُوَ لَا يُرِيدُ شِرَاءَهَا وَلَكِنْ لِيَسْمَعَهُ غَيْرُهُ
فِيَزِيدَ بزيادته وهو الذي يُرْوَى فِيهِ عَنْ أَبِي أَوْ فِي النَّجَّشِ أَكْلُ
رَبَاً خَائِنٌ . أَوْ أَنْ يَنْفَرِ النَّاسَ عَنِ الشَّيْءِ إِلَى غَيْرِهِ وَنَجَّشُو
سُوقَ الطَّعَامِ مِنْ هَذَا . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : النَّجَّشُ : أَنْ تَمُدَّحَ سِلْعَةَ
غَيْرِكَ لِيَبِيعَهَا أَوْ تَذُمَّهَا لِئَلَّا تَنْفُقَ عَنْهُ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الْخَطَّابِ
 . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : النَّجَّشُ : أَنْ تُزَايِدَ فِي الْمَبِيعِ لِيَقَعُ غَيْرُكَ
وَلَيْسَ مِنْ حَاجَتِكَ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ : النَّجَّشُ : أَنْ تَزِيدَ فِي ثَمَنِ
مَبِيعٍ أَوْ تَمُدَّحَهُ فَيَرَى ذَلِكَ غَيْرُكَ فَيَغْتَرَّ بِكَ . وَالْأَصْلُ فِيهِ إِثَارَةٌ
الصَّيْدِ وَتَنْفِيرُهُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ . وَقَالَ شَمْرٌ : النَّجَّشُ فِي
الْأَصْلِ : الْبَحْثُ عَنِ الشَّيْءِ وَاسْتِثْنَاتُهُ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ وَمِنْهُ
حَدِيثُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ : لَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ حَتَّى تَنْجِشَ هَذَا ثَلَاثُمِائَةٍ
وَسِتِّمِائَةٍ مَلَكَ أَيُّ تَسْتَنْجِشُهَا . وَالنَّجَّشُ : الْجَمْعُ وَقَدْ نَجَّشَ الْإِبِلَ
يَنْجِشُهَا نَجْشًا أَيُّ جَمَعَهَا بَعْدَ تَفْرِقَةٍ . وَالنَّجَّشُ : الْإِسْتِخْرَاجُ
وَهُوَ كَالْبَحْثِ عَنْ شَمْرٍ وَمِنْهُ قَوْلُ رُوَيْبَةَ : وَالْخُسْرُ قَوْلُ الْكَذِّبِ
الْمَنْجُوشِ . الْمَنْجُوشُ : الْمُسْتَخْرَجُ . وَالنَّجَّشُ : الْإِنْقِيَادُ نَقْلًا
الصَّغَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ وَهُوَ الصَّوَابُ . وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ الْإِنْقَاذُ وَفِي
بَعْضِهَا الْإِنْقَاذُ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ . وَالنَّجَّشُ : الْإِسْرَاعُ يُقَالُ : مَرَّ فُلَانٌ
يَنْجِشُ نَجْشًا أَيُّ يُسْرِعُ نَقْلًا الْجَوْهَرِيُّ كَالنَّجَّاشَةِ بِالْكَسْرِ وَقَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : لَا أَعْرِفُ النَّجَّاشَةَ فِي الْمَشِيِّ . وَالنَّجَّاشِي بِالْفَتْحِ وَفِي
الْيَاءِ لُغَتَانِ : بَتَشْدِيدِ الْيَاءِ وَبِتَخْفِيفِهَا الْأَخِيرُ أَفْصَحُ وَأَعْلَى كَمَا
حَكَاهُ الصَّغَانِيُّ وَالْمُطَرِّزِيُّ وَصَوَّبَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ قُلَاتٌ : لِأَنَّهَا
لَيْسَتْ لِلنَّسَبِ وَتُكْسَرُ نُونُهَا أَوْ هُوَ أَفْصَحُ وَهُوَ اخْتِيَارُ ثَعْلَبِ
كَمَا نَقَلَهُ عَنْ نِفْطَوَيْهِ قَالَ شَيْخُنَا : وَالْجِيمُ مَخْفَفَةٌ وَوَهْمٌ مِنْ

شَدَّ دَهَا . قُلَّتْ : نَبِيَّهُ عَلَى ذَلِكَ الْمُطَرِّزِيُّ فِي الْمُعْرَبِ وَاخْتُلِفَ فِي
اسْمِهِ عَلَى أَقْوَالٍ : فَقِيلَ : أَصْحَمَةٌ زَادَ السُّهَيْلِيُّ رَحِمَهُ □ تَعَالَى فِي
الرِّوَايَةِ : ابْنُ بَحْرٍ وَسَيَأْتِي ذَلِكَ لِلْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ □ تَعَالَى فَسُحِمَ
وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : النَّجَّاشِي بِالْقَبْطِيَّةِ : أَصْحَمَةٌ وَمَعْنَاهُ عَطِيَّةٌ .
وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : النَّجَّاشِي : اسْمُ مَلِكِ الْحَبَشَةِ قَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : هُوَ
تَحْرِيْفٌ وَاسْمُهُ أَصْحَمَةٌ . قُلَّتْ : وَإِنَّ أُرَيْدَ بِالاسْمِ اللَّسْقَبَ فَالْجَمْعُ
بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ هَيْئًا فَقَدَّ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : فَأَمَّا النَّجَّاشِي
فَكَلِمَةٌ حَبَشِيَّةٌ يُقَالُ لِلْمَلِكِ مِنْهُمْ نَجَّاشِي كَمَا يُقَالُ كَسْرِي
وَقَيْصَرٍ قَالَ شَيْخُنَا : هُوَ وَأَصْرَابُهُ عَلَامٌ شَخْصٌ وَقِيلَ : بِلْ عَلَامٌ جِنْسٌ
وَقِيلَ : كَانَتْ أَعْلَامٌ شَخْصٌ ثُمَّ عُمِّمَتْ فَصَارَتْ لِلْجِنْسِ . وَالنَّجَّاشِيُّ
الْحَارِثِيُّ : رَاجِزٌ مِنْ رُجَّازِهِمْ . وَالنَّجَّاشِيُّ : السَّذِي يُثْبِرُ الصَّيْدَ
لِيَمُرَّ عَلَى الصَّائِدِ كَالنَّاجِشِ قَالَهُ الْأَخْفَشُ وَزَادَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْمِنْجَاشُ
. وَيُقَالُ : نَجَّشُوا عَلَيْهِ الصَّيْدَ كَمَا يُقَالُ : حَاشُوا . وَالْمِنْجَاشِيَّةُ
مَا نُسِبَ إِلَى مَنْجَاشَانَ أَوْ مَنْجَاشَ : اسْمٌ دَقُرْبَ الْبَصْرَةِ وَقَدْ ذُكِرَ فِي
جِشْ أَنْزَهُ مَوْضِعٌ عَلَى سِتَّةِ أَمْيَالٍ مِنْهَا وَأَنْزَهُ مَنْسُوبٌ إِلَى مَنْجَاشِ
مَوْلَى قَيْسِ بْنِ مَسْعُودٍ وَقَالَ هُنَا : إِنْزَهُ بِلَادٌ وَشَكُّ